SIATS Journals

The Journal of Sharia Fundamentals for Specialized Researches

(JSFSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk

مجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية

المجلد4 ، العدد4 ، تشرين الأول، أكتوبر 2018م.

e ISSN 2289-9073

SHURUT ALSHAYKH AL'ALBANIU FI ALHUKM EALAA AL'AHADITH ALMAWQUFAT BIALRAFE

شروط الشيخ الألباني في الحكم على الأحاديث الموقوفة بالرفع

أ. أحمد سعيد حمد الوحشي

الدكتور/ فضلان محمد عثمان، والدكتور/ محمد عارف نظري

الجامعة الوطنية الماليزية ، كولالمبور ماليزيا

ab.saaari@gmail.com

1440هـ – 2018م

ARTICLE INFO
Article history:
Received 29/7/2018
Received in revised form 9/8/2018
Accepted 12/9/2018
Available online 15/10/2018

Keywords:
Insert keywords for your paper

ABSTRACT

The article is to highlight the true picture of the suspended conversations that the board is related to matters of metaphysical or legislative, so it is difficult to say that this is purely jurisprudence, and therefore it is judged that it has a lifting rule, and the approach of Sheikh Al-Albani in dealing with those conversations; Ahaadeeth when it was ruled that some of them had the rule of lifting.

And the definition of the language and terminology, and the importance of these conversations and their status in the law, and how the scholars of the modern and the owners of modern books have taken care of them, but promised those conversations that have suspended the rule of lifting such as raised speeches, this is shown when they are quoted in several places of their books, Under the doors you pict on in their books.

Then I mentioned the words of Shaykh al-Albaani on this subject, and his comments also regarding the hadiths of the hadeeth contained in the interpretations or the legislations or the matters that are not subject to ijtihad in it. Then I mentioned the conditions that he was obliged to observe in the hadeeth. Al-Albani in ruling on the hadeeth that is related to things that are strange, which revealed to me that the Shaykh (may Allaah have mercy on him) was keen to deal with them in accordance with a proper and proper approach based on the approach that the modernists had used in the past and the present.

Key words

Hadith**,** the Hadithies**,** suspended Hadith, rule of lifting**,** . Al-Albani

الملخص

يتلخص المقال في إبراز الصورة الحقيقية للأحاديث الموقوفة التي يتعلق متنها بأمور غيبية أو تشريعية، بحيث يصعب القول فيها بأن هذا اجتهاد محض، ولهذا يحكم بأن لها حكم الرفع، ومنهج الشيخ الألباني في التعامل مع تلك الأحاديث؛ إذ أنه أكثر من إطلاق تلك الأحكام على تلك الأحاديث حين كان يحكم لبعضها بأن لها حكم الرفع.

وذكرت تعريفها لغة واصطلاحا، وأهمية تلك الأحاديث ومكانتها في الشريعة، وكيف أن أهل العلم من المحدثين وأصحاب الكتب الحديثية قد أعتنوا بها، بل وعدوا تلك الأحاديث الموقوفة التي لها لحكم الرفع كالأحاديث المرفوعة، يظهر ذلك حين استدلالهم بها في عدة مواضع من كتبهم وكذلك حيث إيرادها تحت الأبواب التي يبوبون عليها في كتبهم.

ثم أوردت كلام الشيخ الألباني في هذا الموضوع، وتعليقاته أيضا فيما يتعلق بالأحاديث الموقوفة الواردة في التفاسير أو التشريعات أو الأمور التي لا مجال للاجتهاد فيها، ثم ذكرت الشروط التي كان يتقيد بها رحمه الله في الحكم على تلك الأحاديث بالرفع، وذكرت مثالا حديثي على صنيع الشيخ الألباني في الحكم على الحديث الموقوف الذي يتعلق بأمورٍ غيبيةٍ، مما ظهر لي أن الشيخ رحمه الله كان حريص التعامل معها وفق منهج سليم وقويم بناء على المنهج الذي سار عليه المحدثون قديما وحديثا، والله الموفق.

الكلمات المفتاحية:

الحديث الموقوف الذي له حكم الرفع، حكم المرفوع، منهج، المتقدمون، المتأخرون.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن والاه.

من المعلوم أنَّ أحاديث السنة النبوية على صاحبها أفضل السلام وأتم التسليم عدداً غير قليل، وقد تكفل الله بحفظها، حين قال عز وجل: ﮋ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮊ [الحجر: ٩].

ومما لا شك فيه أنَّ السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، فهي مبينة للقرآن، وشارحة له، فلا يمكن لأحدٍ من المسلمين الاستغناء عنها في كل مكانٍ، أو زمان.

فإن كانت بهذه الأهمية الكبيرة، وتلك المكانة العظمى؛ فقد هيأ الله I أقواماً يقومون بحفظها، يذودون عنها، ويحرسونها من كل دخيلٍ، ففرقوا بين مقبولِها، ومردودها، وميزوا صحيحها، من سقيمها، وهكذا،،

فحكموا على أحاديث بالصحة، وأخرى بالضعف، وأطلقوا عبارات، ومصطلحاتٍ تتميز بها تلك الحالات، مما يدل على براعتهم، ودقتهم في ذلك.

ومن تلك العبارات "الموقوف" والذي يقابله "المرفوع" ، فالموقوف ما أسند إلى الصحابي τ، وأما المرفوع هو ما أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيكون الموقوف منقطعاً بالنظر إلى الحكم بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والمرفوع موصولاً.

بيد أن بعض الأحاديث الموقوفة قد تلحق بالمرفوع حكماً، وعملاً؛ لأن في متنها أموراً لا يمكن أن تقال بالرأي، أو الاجتهاد، من ذلك الصحابي، كالأمور الغيبية، وما شابه، فمثلها يلحقها أهل العلم بالمرفوع، قولاً وحكماً.

وهذه تعطي أهمية بالغة في معرفة تلك الأحاديث الموقوفة والتي لها حكم الرفع؛ لأنه كما أسلفنا الذكر قد تكون مرفوعة حكماً، وبالتالي يحكم على تلك الرواية بصحة ثبوتها من حيث التلقي عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فالأحاديث الموقوفة لها أهمية كبيرة في السنة النبوية، وقد تعامل معها أهل العلم في كتبهم وفتاويهم محتجين بما جاء فيها من أحكام، بل وعقائد حسب شروط وقرائن ذكروها مما يدل على أهمية تلك الأحاديث، لا سيما أنَّ منها مما يحكم لها بالرفع كما أسلفنا.

مشكلة البحث

تتلخص مشكلة البحث فيما يأتي:

1. غموض المنهج الحديثي في التعامل مع تلك الأحاديث.
2. نفي بعض طلبة الحديث أن هناك أحاديث موقوفة قد يحكم لها بالرفع.
3. غموض منهج الشيخ الألباني في الحكم على الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع.

وستتركز المقالة على النقطة الثالثة، وهي غموض منهج الشيخ الألباني رحمه الله في هذا الباب.

المبحث الأول: الحديث الموقوف الذي له حكم الرفع

المطلب الأول :تعريف الحديث الموقوف لغة

معنى الحديث لغة:

الحديث في اللغة: ضد القديم، ويطلق على الجديد، والخبر.

قال ابن منظور: ((الجديدُ من الأَشياء والحديث الخَبَرُ يأْتي على القليل والكثير والجمع أَحاديثُ))[1].

معنى الموقوف لغة:

الموقوف في اللغة: الوقوف خلاف الجلوس وقف بالمكان وقفاً ووقوفاً فهو واقف.

قال ابن منظور: ((وقف: الوُقوف خلاف الجُلوس وقَف بالمكان وقْفاً ووُقوفاً فهو واقف))[2].

(1) ابن منظور.محمد بن مكرم. لسان العرب. دار المعارف القاهرة. ط1. 1416هـ، م2، ص131.

(2) المصدر السابق. م9، ص259.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي:

قال الحافظ ابن الصلاح: ((ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم))[3].

أما تعريف الحديث الموقوف الذي له حكم الرفع: فهو ما ثبت إسناده إلى الصحابي، ويثبت فيه حكم الرفع؛ لأنه لا مسرح للاجتهاد فيه، سواء بالرأي أو الفتيا.

المبحث الثاني: كلام الشيخ الألباني في الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع.

برز الشيخ الألباني –رحمه الله– في هذا العلم الشريف، وبرع فيه حتى أصبح علماً بارزاً يقتدى به ويؤخذ بأحكامه على الأحاديث، لجهوده العظيمة في خدمة السنة وتقريبها للأمة، مقتدياً وسائراً على خطى من سبقه من المحدثين.

وله رحمه الله أقوال كثيرة في هذا الباب، وأحكام متعددة على الأحاديث الموقوفة التي تتعلق بأمور الغيب أو الأحكام التشريعية والتفاسير كما ذكرنا سابقا، وتتعدد أحكامه من حيث القبول والرفض أو التوقف. ولبيان سلامة المنهج الحديثي عند الشيخ الألباني ومدى التزامه بالقواعد التي جرى عليها المحدثون من قبله؛ نورد أقواله في كتبه، وبعضٍ من فتاويه الحديثية[4]، التي تبين منهجه الحديثي في الحكم على الأحاديث الموقوفة التي قد يحكم لها بالرفع، وذلك باستقراء ما سطره هو في كتبه أثناء تعامله مع تلك الأحاديث، والنظر في أحكامه عليها.

وسنورد أقواله رحمه الله لبيان منهجه في الحكم على تلك الأحاديث، وكيف كان يتعامل معها، ثم نذكر الشروط التي كان يُعملها حين الحكم على تلك الأحاديث.

وقبل ذكر الأقوال أنبه على أنَّ هذه الأقوال لا تصنف كقاعدة مطردة بل لكل حديث حكمه الخاص به والذي يختلف عن الآخر بحسب القرائن المحيطة به.

(3) أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. مقدمة علوم الحديث، مكتبة الفارابي، ط1، 1948م، ص27.

(4) وسأحاول الإلتزام بفتاويه المطبوعه في حياته،أو عبر تلامذته رداً على أسئلة أحدهم له. ثم الفتاوى الصوتية المسجلة في أشرطته، أو عبر المواقع الإلكترونية.

المطلب الأول: أقوال الشيخ الألباني في الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع

- **ما يتعلق بما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد:**

قال الشيخ الألباني: "وهذا حكمه حكم الرفع؛ لأن الصحابي إذا قال: السنة كذا. أو: سَنَّ كذا. كان الظاهر انصراف ذلك إلى سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"([5]).

وقال أيضاً: "وخلاصة القول: إن الحديث صحيح، لأنه وإن كان الأرجح سنداً الوقف، فلا يخفى أن مثله لا يقال بالرأي، فله حكم الرفع. والله أعلم"([6]).

وقال أيضاً: "إن كان قول الصحابي في حكم المرفوع بحيث لم يمكن أن يقال بالاجتهاد الذي يتعرض للخطأ تارة وللصواب تارة أخرى إذا كان في حكم المرفوع أخذ به, وإلا ترك لقائله"([7]).

قال الباحث: كلام الشيخ الألباني هذا يدل على أنه رحمه الله يرى أن الحديث الموقوف يحكم برفعه إذا لم يكن للرأي فيه مجال ولا نصيب في حال تعلق بالأمور الغيبية أو التشريعية، وهذا ما ذكره أهل العلم.

- **ما يتعلق بتفسير الصحابة للقرآن الكريم:**

وفي تفاسير الصحابة للقرآن في قول الله تعالى: "سريا" قال رحمه الله في الحديث الوارد عن الصحابة- بعد أن رجح الطريق الموقوف على المرفوع-: " وهو أصح لكن تفسير الصحابي للقرآن له حكم الرفع كما قرره الحاكم في"مستدركه "([8]).

قال الباحث: وفي هذا النقل أيضاً دلالة على أن الشيخ الالباني رحمه الله يرى أن تفسير الصحابي مما يحكم له بالرفع بشروط وضوابط عنده سنذكرها في المبحث الآتي بمشيئة الله.

(5) الألباني. أصل صفة صلاة النبي ρ، مكتبة المعارف، السعودية، ط1، 1427هـ، م2، ص629.

(6) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، مكتبة المعارف، السعودية، م6، ص313.

(7) الألباني، سلسلة الهدى والنور (مفرغة) شريط رقم 384.

(8) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، م3، ص188.

- **ما يتعلق في أسباب النزول**

قال رحمه الله: "وهو وإن كان موقوفاً فهو في حكم المرفوع؛ لأنه في أسباب النزول وذلك لا يكون إلا بتوقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم، وحديث ابن عمر هذا هام جداً في تفسير آية الإنفاق هذه، فإن ظاهرها وجوب إنفاق جميع ما عند المسلم من الذهب والفضة، وقد أخذ بهذا الظاهر بعض الأحزاب الإسلامية في العصر الحاضر، ولم يلتفتوا إلى هذا الحديث المبين للمراد منها، وأنها كانت قبل فرض الزكاة المطهرة للأموال، فلما نزلت قيدت الآية، وبينت أن المقصود منها إنفاق الجزء المفروض على الأموال من الزكاة"([9]).

- **ما يتعلق في العبادات:**

قال رحمه الله: "فصح الإسناد والحمد لله. لا يقال: هذا موقوف، لأننا نقول: هو في حكم المرفوع، لأن مثله لا يقال بالرأي كسائر هيئات الصلاة، فإنها عبادة محضة، ولاسيما وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بوضع الكفين في السجود والادعام عليهما"([10]).

وقال رحمه الله: حين سئل عن الحديث الموقوف في النهي عن أكل الطعام قائماً هل له حكم الرفع؟ فقال: "لا، لأنه ممكن شرط الحديث الموقوف أن يكون في حكم المرفوع أن لا يكون فيه مجال للرأي والاجتهاد وهذا فيه مجال أي نعم"[11].

قال الباحث: وهذا نص صريح من الشيخ الألباني أن الحديث الموقوف قد لا يحكم برفعه حتى وإن جاء في متنه أموراً غيبية أو تشريعة؛ ذلك لأنه قد يكون مما اجتهد فيه صاحبه، أو ذكر على سبيل الرأي والفتوى، وكل هذا وذاك مما يسلبه حكم الرفع، وهذا هو كلام النقاد المحدثين من قبل.

وبناء على ما سبق نقله من كلام الشيخ الألباني يتبين لنا أن كلامه في الحكم على الأحاديث الموقوفة التي قد يحكم لها بالرفع موافقاً لكلام أئمة الحديث من حيث الشروط والقرائن التي من خلالها يتم التعامل مع تلك الأحاديث، وليس اعتباطاً أو هوى، وهذا المنهج قائم وفق منهج قويم ودقيق، لابد من التعامل مع تلك الأحاديث الموقوفة الغيبية أو

([9]) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، م2، ص102.

([10]) الألباني السلسلة الصحيحة، م6، ص1355.

11 تفريغ سلسلة الهدى والنور، شريط رقم267، فتوى رقم6.

التشريعية على ضوئه، وإلا نتج خلل كبير بل وطعن في السنة من خلال الطعن في رواتها وهم الصحابة رضوان الله عليهم.

وبعد عرض تلك النصوص يتبيّن لنا أن كلام الشيخ رحمه في هذا الباب موافقاً لما عليه أهل العلم من المحدثين، وسنبيّن في المطلب الآتي الشروط التي كان الشيخ الألباني يتقيد بها في الحكم على الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع.

المبحث الثاني: شروط الشيخ الألباني في الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع

بعد أن أوردنا كلام الشيخ الالباني رحمه الله في الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع، ورأينا في ثنايا كلامه أنه لا يحكم على كل حديث موقوف غيبيّ أو تشريعيّ بأن له حكم الرفع، فتارة يحكم برفعه وتارة لا يحكم له ويقول هو موقوف سنداً وحكماً لكونه اجتهادا أو رأياً، أو غير ذلك، وكل ذلك كما أسلفنا وفق شروط سنذكرها آتياً:

المطلب الأول: الشروط

الأول: أن يصح السند إلى ذلك الحديث الموقوف.

قال رحمه الله في تعليقه على حديث"خيركم في المئتين كل خفيف الحاذ؛ الذي لا أهل له ولا ولد" قال: ((وقد اغتر بالتصحيح المتقدم بعض الكتاب من المغرب في كلمة نشرتها له جريدة "المسلمون" بتاريخ السبت 28/ذي الحجة 1418 العدد (690)[12]، والكلمة نافعة لكنه تسرع، فقال بعد أن نقل تصحيح الحاكم والذهبي:"وهذا من الموقوف الذي له حكم الرفع؛ إذ لا مجال للرأي فيه".

قال الألباني: وهذا فيه نظر لو صح، فكيف وفيه ما علمت من العلل"([13]).

قال الباحث: أي أن الموقوف فيه علة فلا يصلح الاحتجاج به، فلابد أن يكون الحديث الموقوف قد ثبت سنده إلى ذلك الصحابي؛ إذ إن هذا من الشروط التي وضعها أهل العلم ومنهم الشيخ الألباني رحمه الله.

12 لم أعثر على العدد المذكور للجريدة؛ لقدمها.

13 الألباني. السلسلة الضعيفة. م8، ص75.

وقال رحمه الله: " قلت: حديث صحيح, تفرَّدَ المصنِّفُ بإخراجه من هذا الوجه, وهو ضعيف الإسناد جدًّا. لكن أخرجه الإمام أحمد، ومن طريقه ابن عساكر, من وجهٍ آخر في حديثٍ لأبي ذر موقوفًا عليه، وفيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم أقره على ذلك، ولم ينكره عليه، فهو في حكم المرفوع، بَيْدَ أن إسناده ضعيف"([14]).

وقال أيضاً متعقباً الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وحينئذ فلا فائدة تذكر في تعقيب الحافظ عليه بقوله :"ومثله لا يقال من قبل الرأي ؛ فله حكم الرفع "! لأن هذا إنما يقال فيما صح ، وإلا؛ فلا"([15]).

قال الباحث: فالشيخ الألباني رحمه الله لم يصوِّب ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله حين حكم على ذلك الحديث الموقوف بأن له حكم الرفع؛ لأن السند لم يصح في الأصل إلى ذلك الصحابي، ومعلوم كما أسلفنا أن من شروط الحديث الموقوف الذي قد يحكم له بالرفع أن يثبت ذلك السند إلى ذلك الصحابي الذي رواهُ وبمتنه أمورا لا تقال برأي أو اجتهادٍ، والله تعالى أعلم.

الثاني: أن لا يكون من قبيل الرأي أو الاجتهاد.

قال رحمه الله: "وهي وإن كانت موقوفة؛ فلها حكم الرفع لأنها لا تقال بالرأي؛ كما هو ظاهر"([16]).

وقال أيضاً حين ذكر شروط الحكم بالرفع: "أن يكون مما لا يقال بمجرد الرأي والاجتهاد والاستنباط، وإنما يقطع الواقف على معناه أنه لا بد أن يكون بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان هذا الصحابي مصاحباً له، فإذا وجد هذان الشرطان: الثبوت أولاً، وأن يكون معناه مما لا يقال بالاجتهاد والرأي والاستنباط ثانياً، فهو في حكم المرفوع([17]).

([14]) الألباني، تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1420هـ، ص14.

(15) الألباني. السلسلة الضعيفة. م13، ص324.

([16]) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة، م11، ص103.

(17) آل نعمان، شادي. موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني في العقيدة، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، ط1، 1431هـ، م5، ص791.

وقال أيضاً: "وأما الآثار عن الصحابة المصرحة بالمهدي فهي كثيرة أيضاً لها حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد في مثل ذلك"([18]).

قال الباحث: فالشيخ الألباني يشترط من خلال النقول السابقة عنه أن الحديث الموقوف الذي قد يحكم برفعه يجب أن لا يكون من قبيل الرأي والاجتهاد؛ وذلك لأن الرأي ونحوه من المسائل الاجتهادية التي يصيب فيها المرء ويخطئ، والأمور التشريعية أو الاعتقادية ربانية، لا فيها خلل ولا خطأ، وقد راعى أهل العلم هذه المسألة رعاية دقيقة، ففرقوا بين الأمور التوقيفية والتوفيقية؛ حتى لا تختلط الأمور بعضها ببعض، ويكون المسلم على بيّنةٍ من أمره ودينه؛ ليتعبد الله على بصيرة، بشريعة قد تكفل الله بحفظها، كتاباً وسنة، فالكتاب جاءنا متواتراً والسنة حفظت عبر أجيال من القرون نهض لها رجال قيضهم الله سبحانه وتعالى لذلك، فلله الحمد والمنة.

فنقول إنّ الأحاديث الموقوفة اشترط لها العلماء أن لا تكون من قبيل الرأي والاجتهاد حتى يحكم برفعها، وهذا شرط الشيخ الألباني رحمه الله كما نقلنا عنه آنفاً ذلك، والله تعالى أعلم.

الثالث: أن لا يكون المتن منكراً، أو فيه مخالفة لأحاديث أخرى صحيحة مرفوعة.

قال رحمه الله: "ويبقى النظر في متنه الموقوف، هل هو في حكم المرفوع أم لا؟ ورأيي أن الأمر محتمل، ولكن فيه نكارة من ناحيتين: الأولى: أنه قد صحَ مختصراً من حديث ابن عمر وغيره، والآخر: أن الخسف المذكور فيه يخالف قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، يقتتل الناس عليه، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون"([19]).

وقال أيضاً: ثم إن متن الحديث منكر جداً، بل هو موضوع؛ لمخالفته لمثل قوله تبارك وتعالى في الملائكة : **ژ ڈ ڈ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ژ** [التحريم: ٦]؛ فلعله من الإسرائيليات اشتبه على بعض الرواة؛ فرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"([20]).

(18) المصدر السابق. م9، 276.

(19) السلسة الضعيفة، م13، ص327.

([20]) الألباني، السلسلة الضعيفة. م13، ص1135.

وقال أيضاً: "وليس كل موقوف هو في حكم المرفوع كما هو معلوم، وبخاصة إذا احتمل أنه من الإسرائيليات كهذا، وهو مما نقطع به؛ لما فيه من المخالفات للشرع"([21]).

قال الباحث: يظهر لنا من كلام الشيخ رحمه الله أنه يشترط أن لا يكون الحديث الموقوف الذي قد يحكم له بالرفع فيه نكارة، أو مخالفة لأحاديث أخرى صحيحة مرفوعة؛ لأنه يحكم قطعاً بأن ذلك الحديث الموقوف من قبل الرأي ونحوه كرواية أهل الكتاب؛ لأنه خالف نصوص أخرى صحيحة، ومعلوم أن الحديث الموقوف الذي حكم له بالرفع إنما حكم له؛ لأن متنه لا يمكن أن يصدر برأي أو اجتهاد ومما وافق الشريعة، فإذا خالف لم يحكم له بذلك، والنصوص الشرعية وما حوته من العقائد أو الاحكام لا تعارض فيها ولا تناقض، فكلها مبينة وواضحة شرعت من لدن حكيم خبير، فإذا وجدت مخالفة في أحد الروايات الموقوفة وإن كان في متنها أمراً من أمور الغيب لم تقبل ولم يحكم برفعها؛ ولهذا اشترط أهل العلم ومنهم الألباني أن لا يكون المتن منكراً، أو فيه مخالفة لأحاديث أخرى صحيحة مرفوعة، والله تعالى أعلم.

الرابع: أن لا تكون الرواية من الإسرائيليات.

قال الألباني: "إسناده جيد موقوف وليس له حكم المرفوع لاحتمال أن يكون ابن عباس تلقاه عن أهل الكتاب"([22]).

وقال أيضاً –حين تكلم على حديث موقوف فيه من الأمور الغيبية–: " فهذا كله من الإسرائيليات التي لا يجوز الأخذ بها، لأنها لم ترد عن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم"([23]).

قال الباحث: وهنا دلالة أن الشيخ رحمه الله لا يحكم للحديث الموقوف بالرفع وإنْ ذكر فيه أموراً غيبية؛ لأن لوائح الأساطير الإسرائيلية تحوم حوله، والروايات الإسرائيلية كما هو معلوم تروى للعظة والعبرة، ولا تقبل البتة إن كان فيها مخالفة لديننا، وإن كانت موافقةً لشرعنا ولم تكن فيها مخالفة فلا بأس أن تروى ولا حرج في ذلك للأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

([21]) المصدر السابق، م12، ص628.

([22]) الألباني سلسلة الأحاديث الصحيحة. م1، ص820.

([23]) الألباني سلسلة الأحاديث الصحيحة. م1، ص820.

وهنا أود أن أركز على نقطة مهمة وهي أن الشيخ الألباني رحمه الله من أشد أهل العلم –من المعاصرين– حرصاً وأكثرهم تمحيصاً في تنقية السنة النبوية من الروايات الإسرائيلية، لا سيما الباطلة منها، وأنه رحمه الله كثيراً ما كان يبيّن للناس تلك الأحاديث ويظهر نقدها إما سنداً أو متناً، وهذا هو دأب علماء الحديث قديماً وحديثاً، ويظهر حرصه في نقد تلك المرويات جلياً من خلال كتبه الحديثية ، حتى تصفى السنة النبوية من تلك المرويات.

ومن نظر في كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة ظهر له ذلك، بل ويظهر له أن الشيخ الألباني رحمه الله لم يكن يتوسع –كما يدعيه بعض الطلبة– في تصحيح الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع، بل دائرة التصحيح لتلك الاحاديث ضيقة ومحدودة، مع العلم أن التعامل مع تلك الاحاديث لا يحسنه كثير من العلماء فضلاً عن طلبة العلم، وسبب ذلك هو صعوبة التعامل مع النصوص الواردة في تلك الأحاديث الموقوفة التي قد يحكم برفعها، أو تبقى على وقفها، ويزداد الأمر صعوبة إذا ورد في متنها أمور غيبية؛ إذ يحتاج إلى دراسة موسعة ومفصلة لما يحويه من المعاني والأحكام، والنظر إلى النصوص ما قد يوافقها من تشاريع أو عقائد ثم الحكم لها إما بالرفع حكماً، وإما بالوقف سندا وحكما.

وبين يدينا الآن مثال على تعامل الشيخ الألباني مع حديث موقوف ورد في متنه أمور غيبية، يظهر فيه شدة الشيخ الألباني في الحكم على تلك الأحاديث وأنّ دائرة القبول عنده فيها ضيقة، قال رحمه الله في حديث: "**لا تقولوا قوس قزح، فإن قزح شيطان، ولكن قولوا: قوس الله عز وجل، فهو أمان لأهل الأرض من الغرق**".

موضوع.

أخرجه أبو نعيم، والخطيب من طريق زكريا بن حكيم الحبطي عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس مرفوعاً. وقال أبو نعيم:" غريب من حديث أبي رجاء، لم يرفعه فيما أعلم إلا زكريا بن حكيم ".

قال الألباني: "وفي ترجمته ساقه الخطيب ثم عقبه بقول ابن معين فيه وكذا النسائي: "ليس بثقة". وقال ابن حبان: "يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" من رواية الخطيب ثم قال: "لم يرفعه غير زكريا، قال فيه يحيى والنسائي: ليس بثقة، قال أحمد: ليس بشيء، قال ابن المديني: "هالك". وتعقبه السيوطي، قلت: أخرجه أبو نعيم في "الحلية "، قال النووي: "يكره أن يقال: قوس

قزح"، واستدل بهذا الحديث، وهذا يدل على أنه غير موضوع. وقال: وهذا تعقب يغني حكايته عن رده! لأن الحديث في "الحلية" من هذه الطريق التي فيها ذلك الهالك المتفق على تضعيفه، فمثله لا يكون حديثه إلا ضعيفاً جداً، فكيف يستدل به على حكم شرعي وهو الكراهة؟! بل لا يجوز الاستدلال به عليه ولو فرض أنه ضعيف فقط، أي ليس موضوعاً ولا ضعيفاً جداً، لأن الأحكام الشرعية لا تثبت بالحديث الضعيف اتفاقاً"([24]).

هذا ويغلب على الظن أن أصل الحديث موقوف، تعمد رفعه ذلك الهالك، أو على الأقل المتقدم عن ابن عباس موقوفاً عليه، وقد رواه الطبراني من طريق أخرى عنه موقوفاً عليه مختصراً بلفظ: " إن القوس أمان لأهل الأرض من الغرق ". ورجاله كلهم ثقات، وقال الحافظ ابن كثير: "إسناده صحيح ".

قال الألباني: وفيه عندي نظر؛ لأن في سنده عارما أبا النعمان واسمه محمد بن الفضل وكان قد تغير، بل اختلط في آخر عمره.

ويؤيده أيضاً أن ابن وهب رواه في "الجامع" والضياء من حديث "علي" موقوفاً عليه أيضاً.

ثم رواه ابن وهب عن القاسم بن عبدالرحمن من قوله. وإذا ثبت أن الحديث موقوف، فالظاهر حينئذ أنه من الإسرائيليات التي تلقاها بعض الصحابة عن أهل الكتاب، وموقف المؤمن تجاهها معروف، وهو عدم التصديق ولا التكذيب، إلا إذا خالفت شرعاً أو عقلاً. والله أعلم"([25]). اهـ.

قال الباحث: يظهر لنا جلياً أن الشيخ الألباني رحمه الله كان شديد الحرص في التعامل مع تلك الأحاديث عموماً وفي هذا الحديث الموقوف خصوصاً، وأنّه رحمه الله لم يحكم له بالرفع بالرغم أنه ورد في متنه أمراً غيبياً لا يمكن أن يدرك برأي أو قياس أو اجتهادٍ، ومع هذا لم يحكم برفعه كما فعل مع بعض الأحاديث، وكما نقول هذا أمر لا يدرك التعامل معه إلا من رزقه الله علماً وبصيرة ، ونظرة ثاقبة، وكل ذلك بتوفيق من الله سبحانه وتعالى.

(24) الألباني. سلسلة الأحاديث الضعيفة م2، ص264.

([25]) الالباني السلسلة الضعيفة، م2 ، ص265.

تلك هي أهم الشروط التي توصلت إليها عبر استقرائي لكتب الشيخ الألباني من خلال أحكامه وأقواله على الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع، ورأينا أن الشيخ رحمه الله تعامل معها وفق شروط وضوابط، فإن تحققت حكم لها بالرفع وإن لم تحقق تبقى على وقفها سنداً ومتناً.

هذا وإن تلك الشروط لم يتفرد بها الشيخ الألباني رحمه الله بل هو مسبوق بها من قبل أهل العلم، وإنما أردنا بيان أن الشيخ رحمه الله يسير على منهج المحدثين في التعامل مع تلك الأحاديث وليس اعتباطاً كما قد يظن بعض ممن يعدون أنهم من أصحاب هذا العلم.

المطلب الثاني: أحكام الشيخ الألباني في الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع.

في هذا المبحث سنذكر مثالاً حديثياً واحداً في تعامل الشيخ الألباني مع حديث موقوف تعلق متنه بأمر غيبي والحكم عليه.

المثال الأول: عَنْ جُنْدَبٍ – رضي الله عنه – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ"[26].

قال الشيخ الألباني: "أخرجه مسلم والطبراني في "المعجم الكبير" من طرق عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عمران عن جندب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. ثم أخرجه الطبراني من طريق حماد بن سلمة أخبرنا أبو عمران عن جندب: " أن رجلاً آلى أن لا يغفر الله لفلان، فأوحى الله عز وجل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم أو إلى نبي إنها بمنزلة الخطيئة فليستقبل العمل"[27].

([26]) صحيح مسلم، باب النَّهْيِ عَنْ تَقْنِيطِ الإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حديث رقم6847.

(27) (قال رجل لا يغفر الله لفلان) أي العامل للمعاصي (فأوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها) أي الكلمة التي قالها (خطيئة فليستقبل العمل) أي يستأنف عمله للطاعات فإنها قد أحبطت بتأليه على الله وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير لا الحقيقة. عبدالرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار المعرفة بيروت، ط2، 1391هـ، م4، ص661.

قال الألباني: "وإسناد صحيح موقوف، ولكنه في حكم المرفوع بدليل ما قبله، وقد ساق السيوطي الحديث من رواية الطبراني بلفظ: " قال رجل: لا يغفر الله لفلان، فأوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها خطيئة فليستقبل العمل". وأنت ترى أنه لفظ ملفق من لفظي الطبراني، مع تصرف يسير في بعض ألفاظ اللفظ الثاني منهما"([28]).

قال الباحث: روى هذا الحديث سليمان التَّيْمِيُّ، عن أبي عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه مرفوعاً، وإسناده: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به.

وروى حماد بن سلمة[29]، وجعفر بن سليمان[30] عن أبي عمران موقوفاً، وقد صحح الشيخ الالباني كلا الطريقين، فقال عن الطريق المرفوعة: والإسناد الأول ضعيف، فإن سويد بن سعيد مع كونه من شيوخ مسلم، فقد ضعف، بل روى الترمذي عن البخاري أنه ضعيف جداً...وقد أورده الذهبي في "الضعفاء" وقال: "قال أحمد: متروك الحديث. وقال ابن معين: كذاب. وقال النسائي: ليس بثقة.. وقال الدارقطني: ثقة غير أنه كبر فربما قرىء عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه، قال الألباني: "فمثله لا تطمئن النفس للاحتجاج بخبره، لاسيما مع مجيئه موقوفا من الطريق الأخرى، ورجالها ثقات غير أبي حفص الصفار فلم أعرفه الآن.

لكن وجدت لسويد بن سعيد متابعاً، أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" من طريق سويد بن سعيد وأبي سلمة يحيى بن خلف الباهلي كلاهما قالا: حدثنا معتمر بن سليمان به مرفوعاً. والباهلي هذا ثقة من شيوخ مسلم الذين احتج بهم في" الصحيح ". فبه صح الحديث، والحمد لله على توفيقه"[31].

ثم قال أيضاً: "ثم وجدت له متابعين آخرين، فرواه الطبراني من طريق صالح بن حاتم بن وردان وهريم بن عبدالأعلى قالا: حدثنا معتمر بن سليمان به"[32].

---

(28) الألباني السلسلة الصحيحة، م5، ص25.

[29]() الطبراني، المعجم الكبير، حديث رقم 1680.

([30]) ابن أبي الدنيا. حسن الظن بالله. حديث رقم 47.

([31]) الألباني السلسلة الصحيحة، م4، ص255-256.

([32]) الطبراني المعجم الكبير، حديث رقم 1679.

قال الباحث: فالشيخ الألباني رحمه الله قَوَّمَ طريق سويد بن سعيد بمتابعة يحيي الباهلي وغيره عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عمران عن جندب رضي الله تعالى عنه مرفوعاً.

ثم ذكر رحمه الله الرواية الموقوفة من طريق حماد بن سلمة وجعفر بن سليمان عن أبي عمران عن جندب رضي الله تعالى عنه موقوفاً، معتداً بها وقد حكم عليها بالرفع من حيث الحكم وليس السند، فقال رحمه الله: "وإسناد صحيح موقوف، ولكنه في حكم المرفوع بدليل ما قبله"[33].

وبهذا يكون الشيخ رحمه الله قد صحح كلا الطريقين حاكماً على الأول بأنه مرفوع سنداً ومتناً، والآخر موقوف سنداً، مرفوع متناً، وتلك قاعدة استخدام الشواهد والمتابعات في الحكم على الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع التي كان الشيخ رحمه الله ينطلق مها في الحكم على تلك الأحاديث.

تنبيه في قول الشيخ الألباني: "وأنت ترى أنه لفظ ملفق من لفظي الطبراني، مع تصرف يسير في بعض ألفاظ اللفظ الثاني منهما".

قال الباحث: وهذه دقة من الشيخ رحمه الله في التعامل مع النصوص الحديثية وإيرادها في موضعها المناسب، وجمعها مع الروايات الموافقة لها في الباب، وهذا الأمر لا يفطن له كثير ممن يشتغلون بعلم الحديث، والله المستعان.

وبهذا نعلم عظم هذا الموضوع ووجوب التعامل معه بدقة وحرص وتأني، ولا يحسن هذا إلا من رزق توفيق ربه، وشاب شعر رأسه في هذا المضمار، وصدق الألباني حين قال: "إن الأحاديث الموقوفة ليس من السهل أبداً أن يحكم عليها بحكم المرفوع إلا بدراسة دقيقة ودقيقة جداً، وذلك لا يستطيعه إلا كبار أهل العلم"[34].

وبعد كل ما ذكر يتبين لنا أن الراجح في الحديث هو صحة المرفوع، وكذلك الموقوف إلا أن له حكم الرفع، وإن كلا الروايتين صحيحتين كما قال الشيخ الألباني، فلّله دره.

([33]) ما قبله: أي المرفوع

(34) شادي آل نعمان، موسوعة الألباني في العقيدة، م1، ص310

الخلاصة، وأهم النتائج:

1- أن الأحاديث الموقوفة لها أهمية كبيرة في الشريعة الإسلامية، ومكانة عالية لدى علماء المسلمين، وقد اهتموا بتلك الأحاديث تخريجاً واحتجاجاً من خلال إيراد تلك الأحاديث في مصنفاتهم وتراجم الأبواب عليها، وهذا دليل الاحتجاج.

2- أن أئمة الحديث من المتقدمين والمتأخرين كانوا على منهجٍ سواء في التعامل مع تلك الأحاديث الموقوفة التي قد يحكم لها بالرفع، إما تصريحاً بعبارة تدل على ذلك كـ "له حكم الرفع" أو " في حكم المرفوع" ونحو ذلك من الألفاظ التي تفيد ذلك، أو عبر الاحتجاج بها حسب المواضع التي يوردون فيها تلك الأحاديث.

3- أن منهج الشيخ الألباني في التعامل مع تلك الأحاديث كان سليماً وإطلاقه الأحكام عليها كان وفق شروط وقواعد حسب القرائن التي تحتف بكل حديث، ولم يكن اعتباطاً أو هوى.

4- أن الشيخ الألباني لم يتوسع في إطلاق الأحكام على الأحاديث الموقوفة التي قد يحكم لها بالرفع، بل نجده يحكم لبعضها بأن لها حكم الرفع، وكثير منها لا يحكم لها بذلك، بل يردها ويعدها موقوفة سنداً ومتناً.

5- أن الشيخ رحمه الله قد خدم أحاديث السنة النبوية، وتعامل معها بما ينبغي، ورعاها حق رعايتها بما قدر الله له ذلك؛ وذلك ببيان درجة تلك الأحاديث من حيث الثبوت والصحة، ثم بيان الحكم لذلك المتن من خلال رفعه حكماً والاحتجاج به أو خلاف ذلك، بمقابل أن كثيراً من الباحثين ممن حققوا الكتب الحديثية لم يقوموا بذلك؛ مكتفين بالحكم على سند الحديث فقط، مما يجعل الباحث أو طالب العلم في حيرة في التعامل مع تلك الأحاديث.

6- من أنكر أن هناك أحاديث موقوفة قد يحكم لها بالرفع فقد أخطأ خطأً كبيراً، ونتيجة ذلك هدم السنة الواردة في تلك الأحاديث الموقوفة، بل ويفتح باباً للطعن في الصحابة أمام المستشرقين وأذنابهم بدعوى أن الصحابة يتكلمون في أمور الغيب بلا مستندٍ ولا دليل، وبالتالي يسقط الاحتجاج بالكلية لأحاديثهم.

7- أن عدد الأحاديث الموقوفة في الكتب الحديثية وغيرها من المصنفات عدد غير قليل، مما يدل على أهميتها وعلى اهتمام العلماء بها، فلو أسقطت تلك الأحاديث وجب على كل محقق أو باحث أن يحذف تلك الأحاديث من تلك الكتب؛ لأن لا قيمة لها، وهذا ناتج من يقول بعدم وجود أحاديث موقوفة قد يحكم برفعها.

وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

فهرس المصادر والمراجع:

- أصل صفة صلاة النبي ρ، الألباني، مكتبة المعارف، السعودية، ط1، 1427هـ.
- تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1420هـ.
- حسن الظن بالله، ابن أبي الدنيا، تحقيق مخلص محمد، دار طيبة ، الرياض، ط1، 1408هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، الألباني، مكتبة المعارف، السعودية.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة الألباني ، مكتبة المعارف بالرياض، ط1، 1412هـ.
- صحيح مسلم، مسلم ابن الحجاج، ط1، دار السلام.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي، دار المعرفة بيروت، ط2، 1391هـ.
- لسان العرب، ابن منظور.محمد بن مكرم، دار المعارف القاهرة. ط1. 1416هـ.
- المعجم الكبير الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.
- مقدمة علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط1، 1948م.
- موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني، آل نعمان، شادي، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، ط1، 1431هـ.